

الاعين عدل ومعلوم ان دلالة هذه الطريقة على عدالة الشاهد والراوي
 التزامه بقول الشرح حديث صحيح يتضمن اخباره بالامور الخفية
 التي ذكرها بالتضمن بل قول المعدل فلان عدل عباد عدل ان بالواجب
 محتج بالمفتحة فلنفظ عدل بالتضمن على الاخبار بالعدالة فكل انا
 حكمتا بان قوله عدل وثقة خبره بحب قوله وليس قبوله بقوله فكل ان ذلك قوله
 صحيح فان قلت اخباره بان الحديث صحيحه اخباره بما ظهر له وحتمت له
 في نقل الامر باطل قلت كن كما اخباره بان يزيد عدل اخباره عن ظنه
 بانته بالواجبات محتج بالمفتحة كما رواه واخبر به مع حوازيه
 في نقل الامر غير صحيح وقد امرنا بقبول خبر المعدل بان فلاننا عدل مثله
 قهده التجرب لم يزل لا نطق بها على ان البخاري مثله ليس معده في كون
 الرواه الذين لم يلعمهم وهم شيخوخة عدولا الاخبار والعدول
 بانهم ثقات حفظا حفاظا لقبولها الخبره بان الحديث قد عدل تغلته
 كقبوله لاخبار لثقات بان الرواه الذين روا عنهم حفاظ ثقات
 فكانهم لا يجعلون البخاري مقلدا في التصحيح مع ان عدلهم صحيح
 احاديثهم متلقاه عن اخبار من قبله فكن ذلك نحن في قبولنا الاخبار
 بعد الترواه الحديث الذي صحيح وانت اذا نظرت الى الملة النقاد
 كالحاكم في عدلته واي الحسن الدر قطبي وابن خزيمة ونحوهم كالحافظ
 المنذري وجدد تصحيح الاحاديث قوم وتضعيع الاحاديث اخرين
 داير على الاستناد الى كلام الحفاظ قبلهم كالحسين والحسين

ان لا يكون العالم مجتهد امع تقليده في تصحيح الحديث لكون ان
 من قلده في تصحيح الحديث بنا ذلك التصحيح على قواعدنا التي فيها
 فيكون قد بنا اجتهاده على تقليد غيره وانما يكون من قلده غير في تصحيح
مرحبا اسوا اعلم انه قد تقدم للمص كلامان متناقضان في هذه المسئلة
 ولفظ البحث حقا فيها فانه لا غنا لنا ظن من حقيقتها وقد كنت كتبت
 فيها رسالة جواب سؤال سميتها ارشاد النقاد الى تيسير الاجتهاد اشتملت
 على فصول تتعلق باطراف سوال وري غير ذلك فنذكر هنا ما يتعلق بالبحث
 هذا كاعدادنا فيما سلف فنقول قد عرفنا انهم يسموا الصحيحه بان الذي
 اتصل استاده بنقل العدل التام الضبط عن مثله مع السلامة من ان يرد
 والعله فاذا قال العالم الى حفظا كالبخاري مثلا هذا حديث صحيح
 فمعناه انه متصل الاستاد وان رواه كاهم عدول تام ضبطهم له مخالف فيه
 الثقة ما رواه الناس وليس فيها اسباب خفية طرقت عليه فقد ج في صحته
 فتولج صحيحه تتضمن الاخبار بالجمال الحسن وقدرت بالبرهان الصحيح
 قبول خبر العدل ونقتر بربا ايضا ان قبوله ليس من باب التقليد كما عرف
 ذلك في اصول النسخه وقد مر المثلون ذلك فاجبا للعدل بان حديث صحيح
 اخبارا بعد الرواه وتما حفظهم وعدلهم ورواه ورواه وعد
 عدله ولا يخفى ان قبول خبره قد يعيد بان سواد على تعدله بالتضمن
 اوله لتمام المطابته وقد جعل الملة الاصول والحديث من طرق التعديل
 حكمت شرط العدالة بالشهادة وعمل العالم بر روايته وروايته من لا يروي
 الاعين عدل